

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٣٢ لسنة ١٩٩٩ ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٣٢ لسنة ١٩٩٩ المشار إليه فيما تضمنه من إهداء عدد ٢ صوبة زراعية بقيمة إجمالية مقدارها ٤٤٠٠٠ جنيه (أربعة وأربعون ألف جنيه) إلى الجامعة الزراعية بطشقند أوزبكستان ، وذلك خصما على البند المخصص لذلك بموازنة وزارة الزراعة .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد